[188] وفيها دلالة واضحة على أن الصوم لا يثبت بعدد الجدوليين وانه يثبت بالهلال، لان عددهم لو كان مراعى لما أحيل في مواقيت الناس في الحج على ذلك بل أحيل على العدد. والميقات منتهى الوقت. والاخرة منتهى الخلق. والاهلال ميقات الشهر. (فصل) ومن قال: ان قوله تعالى (ولتكملوا العدة) يدل على أن شهر رمضان لا ينقص أبدا. فقد أبعد من وجهين: أحدهما لان قوله (ولتكملوا العدة) معناه ولتكملوا عدة الشهر، سواء كان الشهر تاما أو ناقصا، أعني ثلاثين يوما أو تسعة وعشرين يوما. والثاني أن ذلك راجع إلى القضاء، لانه قال عقيب ذكر السفر والمرض (فعدة من أيام أخر يريد ا بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة) يعني عدة ما فاته، وهذا بين. فالهلال علامة الشهر وبه وجبت العبادة في الصيام والافطار والحج وسائر ما يتعلق بالشهور على أهل الشرع، وربما خفي لعارض أو استبين أهل مصر لعلة وظهر لاهل غير ذلك المصر، ولكن الغرض انما تعلق على العبادة، إذ هو العلم دون غيره بما قدمناه من آي القرآن. فان قيل: أي تعلق لقوله تعالى (وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها) (1) بسؤال قدم عن الاهلة. قلنا: لانه لما بين ما فيه من وجه الحكمة اقتضى لتعملوا على أمور متعددة والتجروا أموركم على استقامة، فانما البر أن تتبعوا أمر ا، وان تأتوا البيوت من أبوابها، أي ائتوا البر من وجهه الذي أمر ا به ورغب فيه. وهذا عام في كل شئ حتى في الصوم والافطار، فانه يجب أن لا يصام فرضا من عند رؤية هلال شعبان

(1) سورة البقرة: 189. (*)